رابط المادة على منصة باحث

حكم رفع مهر المرأة إذا كان الزوج من خارج قريتها – الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. مستمع يقول المرسل عين ميم دال من الباحة يسأل ويقول عندنا في بعض القرى لا نعلم عن حكم الشرع فيها. منها اذا زوج الرجل ابنته من خارج القرية يأخذون منه اهل القرية مبلغا يصل الى - 00:00:00

ثلاث الاف ريال يسمى مكسر مقابل ان يسحبوا اهالي العروسة العريس في القرية الثانية. وهذا المبلغ يوضع في صندوق قرية يصرف منه في اعمال الخير المتنوعة وفي اقراء الضيوف ونحو ذلك. فهل ذلك حلال ام حرام؟ علما بان بعضهم - 00:00:20

يدفعوا المبلغ وهو مكره خوف من المفارقة. حدثونا عن هذا الموضوع جزاكم الله خيرا. هذا العمل لا يجوز اذا كان وذكر السائل الزاميا يلزم به من تزوج وهو من خارج القرية اخذ من بنات القرية فهذا حرام لانه اخذ للمال بغير حق - 00:00:40

طيبة من نفس صاحبه. قد قال صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيبة من نفسه. فالزامه بذلك الزام بغير حق وبالتالي يكون حراما. والمطلوب تسهيل الزواج تيسير الزواج وهذا الامر مما يعرقل الزواج ومما يصعبه على الناس - 00:01:00

هذا خلاف السنة. السنة جاءت بتسهيل الزواج. واعانة المتزوج. اما ان يفرض عليه ضرايب وتؤخذ منه فهذا امر لا يجوز وهو من العادات السيئة التي يجب تركها. نعم - 00:01:20